

Distr.: General
1 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
اللجنة الأولى

تنشيط أعمال الجمعية العامة

مذكرة من الأمانة العامة

يُوجه انتباه اللجنة إلى الأحكام التالية لقرار الجمعية العامة ٢٩٧/٦٧ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٣، على النحو المبين في التقرير الأول للمكتب (A/68/250) الذي نظرت فيه الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣:

(أ) الفقرة ١٢ من القرار، التي شجعت فيها الجمعية العامة اللجان الرئيسية على

ما يلي:

- ١' كفالة التنسيق الملائم لأعمالها مع تفادي التداخل والازدواجية؛
- ٢' انتخاب أعضاء مكتب كل لجنة قبل بداية الدورة بثلاثة أشهر على الأقل لتنسيق أعمال اللجنة بشكل أفضل والاضطلاع بأعمالها بشكل أكثر سلاسة؛
- ٣' الاستفادة من التطبيق البرمجي QuickPlace الخاص بكل منها على الشبكة لتيسير تنظيم أعمالها بسلاسة واختتامها في الوقت المناسب؛
- ٤' تبادل التجارب وأفضل الممارسات والدروس المستفادة فيما يتعلق بأساليب عمل كل منها؛

(ب) الفقرة ١٣ من القرار، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى كل لجنة من

اللجان الرئيسية أن تواصل مناقشة أساليب عملها في بداية كل دورة، ودعت، في ذلك



الرجاء إعادة استعمال الورق



الصدد، رؤساء اللجان الرئيسية إلى تقديم إحاطة إلى الفريق العامل المخصص في الدورة الثامنة والستين، حسب الاقتضاء؛

(ج) الفقرة ١٥ من القرار التي طلبت فيها الجمعية العامة أن تواصل الجمعية العامة ولجانها الرئيسية، في الدورة الثامنة والستين، في ظل التشاور مع الدول الأعضاء، النظر في المداومة على مناقشة بنود ما في جدول أعمال الجمعية كل سنتين وكل ثلاث سنوات وتجميعها وحذف بعضها، وأن تقدم، واضعة في اعتبارها توصيات الفريق العامل المخصص في هذا الصدد، مقترحات في هذا الشأن بطرق من بينها إدراج شرط انقضاء أجل النظر في البنود، على أن توافق على هذا صراحة الدولة أو الدول المقدمة للبنود؛

(د) الفقرة ١٨ من القرار التي تتعلق بضرورة تعزيز تنسيق عملية وضع جداول الاجتماعات الرفيعة المستوى والمناقشات المواضيعية الرفيعة المستوى، بحيث يحدد عددها ويجري توزيعها على الوجه الأمثل، بوسائل منها بحث إمكانية تحديد مواعيد الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد في المستقبل في مطلع العام، في حدود الموارد المتاحة، مع مراعاة جدول المؤتمرات؛

(هـ) الفقرة ١٩ من القرار، التي شجعت فيها الجمعية العامة الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والأمانة العامة على مواصلة التشاور بشأن توحيد إجراءات التوثيق تجنباً للازدواجية، وعلى مراعاة نظام العمل بأقصى قدر ممكن في سياق توحي الإيجاز في القرارات والتقارير وغيرها من الوثائق، بجملة طرق من بينها الإشارة إلى وثائق سابقة بدلاً من تكرار المحتوى الفعلي، وعلى التركيز على مواضيع أساسية، وأهابت بها احترام المواعيد النهائية لتقديم الوثائق تيسيراً لتجهيزها في الوقت المناسب ليتسنى للهيئات الحكومية الدولية دراستها؛

(و) الفقرة ٢٢ من القرار، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الفريق العامل المخصص أن يضع الترتيبات المتعلقة بانتخاب رؤساء اللجان الرئيسية للجمعية العامة ومقرريها، بهدف وضع آلية يمكن التنبؤ بها تتسم بالشفافية والإنصاف لإجراء الانتخابات في مرحلة مبكرة من الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، وأن يعرض هذه الترتيبات على الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر قبل بداية دورتها التاسعة والستين.